

استدراك خطأ وقع بالجريدة الرسمية عدد 6953 بتاريخ 4 جمادى الآخرة 1442 (18 يناير 2021) (الصفحتان رقم 685 ورقم 686)

قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 2698.20 صادر في 18 من ربيع الأول 1442 (4 نوفمبر 2020) بتحديد تسميات وخصائص المنتجات المتأتية من طحون حب القمح التي يتم تسويقها.

في الجدول رقم 1 والجدول رقم 2 والجدول رقم 3 من الملحق (الصفحتان رقم 685 ورقم 686) :

بدلاً من :

نسبة المواد المعدنية.

يقراً :

نسبة المواد المعدنية القصوى.

في الجدول رقم 2 من الملحق (الصفحة رقم 686) :

بدلاً من :

نسبة الحموضة الدسعة عند الخروج من المطحنة.

يقراً :

نسبة الحموضة الدسعة القصوى عند الخروج من المطحنة.